



This project is funded by the European Union.
Bu proje Avrupa Birliği tarafından finanse edilmektedir.
هذا المشروع تم تمويله من قبل الاتحاد الأوروبي

الالتزام الاجتماعي

خطوات ضمان الصحة والسلامة المهنية في
مجال المنسوجات والملابس الجاهزة





This project is funded by the European Union.
Bu proje Avrupa Birliği tarafından finanse edilmektedir.
هذا المشروع تم تمويله من قبل الاتحاد الأوروبي

الالتزام 04 الاجتماعي

خطوات ضمان الصحة والسلامة المهنية في
مجال المنسوجات والملابس الجاهزة



يناير 2020



الاختصارات:

ISG: السلامة والصحة المهنية

KKD: معدات الوقاية الشخصية

MGBF: صحيفة بيانات سلامة المواد (Ma-) MSDS
(terial Safety Data Sheet)

لجنة الصحة والسلامة المهنية¹

يتولى صاحب العمل تشكيل لجنة الصحة والسلامة المهنية من أجل القيام بالأعمال المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية، في أماكن العمل التي يوجد بها 50 موظفاً أو أكثر، وحيث تُنفذ أعمال مستمرة لأكثر من ستة أشهر. في الحالات التي يوجد فيها أكثر من مكان عمل تابع لصاحب العمل مثل المصانع أو المنشآت أو المؤسسات أو مجموعة من المؤسسات، تُنشأ لجنة منفصلة في كل مكان عمل حيث يوجد خمسون موظفاً أو أكثر. ومن الأمور المهمة من أجل الحفاظ على هذا النظام، أن تتولى الإدارة العليا دعم الالتزام بقواعد الصحة والسلامة المهنية في مكان العمل وأن تخول بعض الأشخاص في هذا الشأن وأن تتلقي التقارير على فترات زمنية محددة.

يتشكل المجلس من الأشخاص الموضحين أدناه:

- صاحب العمل أو وكيل صاحب العمل،
- خبير السلامة المهنية،
- طبيب مكان العمل،
- الشخص المسؤول عن الموارد البشرية والموظفين والشؤون الاجتماعية أو الشؤون الإدارية والمالية
- ملاحظ العمال إن وجد، أو رئيس الأسطوات (رئيس العمال)، أو الأسطى،
- ممثل العاملين، أو الممثل الرئيسي في حالة وجود أكثر من ممثل للعمال.

في لجنة الصحة والسلامة المهنية، يكون رئيس اللجنة هو صاحب العمل أو ممثل صاحب العمل ويكون سكرتير اللجنة هو خبير السلامة المهنية. أما في أماكن العمل التي لا يكون فيها خبير السلامة المهنية ملزماً بالعمل بدوام كامل، فتتخذ أعمال سكرتارية اللجنة من طرف الشخص الذي يتولى تسير أعمال الموارد البشرية والموظفين والشؤون الإدارية والمالية.

في لجنة الصحة
والسلامة المهنية،
يكون رئيس اللجنة
هو صاحب العمل
أو ممثل صاحب
العمل ويكون
سكرتير اللجنة
هو خبير السلامة
المهنية.

مهام واختصاصات لجنة الصحة والسلامة المهنية:

(1) مهام اللجنة وسلطاتها هي كما يلي:

(a) إعداد مسودة توجيه داخلي للصحة والسلامة المهنية مناسبة لنوعية مكان العمل، وتقديمها للحصول على موافقة صاحب العمل أو وكيل صاحب العمل، ومتابعة تنفيذ التوجيه، وإعداد التقارير بشأن نتائج هذه المتابعة، وتحديد التدابير الواجب اتخاذها، وإدراجها في جدول أعمال اللجنة،

(b) توجيه العاملين في مكان العمل فيما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية،

(c) تقييم المخاطر والاحتياطات المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية في مكان العمل، وتحديد التدابير، وإخطار صاحب العمل أو وكيل صاحب العمل،

(d) إجراء البحوث والمراجعات اللازمة، وتحديد التدابير الواجب اتخاذها من خلال التقارير وتقديمها إلى صاحب العمل أو وكيل صاحب العمل، في كل حادث عمل يحدث في مكان العمل وفي الأحداث التي من شأنها التسبب في إلحاق الضرر بمكان العمل أو معدات العمل والتي تحدث في مكان العمل ولكنها لا تُقِيم باعتبارها حوادث عمل، أو في حالة وجود مرض مهني أو وجود خطر يتعلق بالصحة والسلامة المهنية،

(e) التخطيط للتدريب والتعليم المتعلق بالصحة والسلامة المهنية في مكان العمل، وإعداد البرامج المتعلقة بهذه الموضوعات والقواعد، وتقديمها إلى صاحب العمل أو وكيل صاحب العمل للحصول على الموافقة، ومتابعة تنفيذ هذه البرامج وإبداء الملاحظات في حالة وجود أوجه قصور،

(f) إعداد الخطط المتعلقة بالتدابير الأمنية اللازمة في أعمال الصيانة والإصلاح التي ستنفذ في مكان العمل، والتحقق من تنفيذ هذه التدابير،



(g) رصد مدى كفاية التدابير المتخذة من أجل الحرائق والكوارث الطبيعية والأعمال التخريبية والمخاطر المماثلة في مكان العمل ومتابعة أعمال الفرق،

(h) إعداد تقرير سنوي عن حالة الصحة والسلامة المهنية في مكان العمل، وتقييم أعمال ذلك العام، وتحديد القضايا التي ستدرج في برنامج العمل للعام التالي وفقاً للخبرة المكتسبة من خلال تقييم هذه القضايا، وتقديم المقترحات إلى صاحب العمل،

(i) الاجتماع بصورة عاجلة واتخاذ القرارات فيما يتعلق بطلبات الحق في الامتناع عن العمل على النحو المحدد في المادة 13 من قانون الصحة والسلامة المهنية رقم 6331،

(j) تنفيذ الأعمال الموجهة لتطوير سياسة وقائية متماسكة وعامة تغطي تأثيرات العوامل المتعلقة بالتكنولوجيا وبيئة العمل وتنظيم العمل وظروف العمل والعلاقات الاجتماعية في مكان العمل،

(2) لا يجوز تقييد حقوق أعضاء اللجنة بسبب تنفيذهم للأعمال الممنوحة لهم بموجب هذه اللائحة، ولا يجوز تعرضهم للسلوكيات والمعاملة السيئة،

التدريبات التي ستتلقاها لجنة الصحة والسلامة المهنية

يجب ضمان تلقي أعضاء اللجنة للتدريبات في موضوعات الصحة والسلامة المهنية. ويتضمن تدريب أعضاء اللجنة والأفراد الاحتياطيين، الموضوعات التالية على الأقل:

(a) مهام اللجنة وسلطاتها،

(b) التشريعات والمعايير الوطنية في موضوعات الصحة والسلامة المهنية،

(c) أسباب حوادث العمل المتكررة والحالات الخطرة،

(d) المبادئ الأساسية للنظافة المهنية،

(e) تقنيات الاتصال،

(f) تدابير حالات الطوارئ،

(g) الأمراض المهنية،

(h) المخاطر الخاصة المتعلقة بأمكان العمل،

(i) تقييم المخاطر،

لا يجوز

تقييد حقوق

أعضاء اللجنة

بسبب تنفيذهم

للأعمال الممنوحة

لهم بموجب هذه

اللائحة، ولا يجوز

تعرضهم للسلوكيات

والمعاملة السيئة.



حالة الطوارئ²

يُطلق مصطلح حالة الطوارئ على الأحداث التي تتطلب التدخل والمكافحة والإسعافات الأولية والإخلاء على نحو عاجل مثل الحرائق والانفجارات والانبعثات التي تحدث نتيجة المواد الكيميائية الخطرة، والكوارث الطبيعية، والتي قد تحدث في مكان العمل بأكمله أو في جزء منه.

التزامات صاحب العمل المتعلقة بحالات الطوارئ

(1) التزامات صاحب العمل المتعلقة بحالات الطوارئ هي كما يلي:

(a) يحدد حالات الطوارئ المحتملة من خلال التقييم المسبق لحالات الطوارئ التي قد تحدث وتؤثر على الموظف وبيئة العمل، وذلك بالنظر في بيئة العمل، والمواد المستخدمة، ومعدات العمل والظروف البيئية.

(b) يتخذ التدابير لمنع الآثار السلبية لحالات الطوارئ والحد منها.

(c) ينفذ المقاييس والتقييمات اللازمة للحماية من الآثار السلبية لحالات الطوارئ.

² اللانحة المتعلقة بحالات الطوارئ في أماكن العمل، الجريدة الرسمية العدد 28681 بتاريخ 18 يونيو 2013



(d) يعد الخطط لحالات الطوارئ، ويضمن تنفيذ التدريبات عليها.

(e) يعين عددا كافياً من العاملين المدربين على هذه الأمور، ويتوافر لديهم المعدات المناسبة لمنع الحماية والخلاء ومكافحة الحرائق والإسعافات الأولية والموضوعات المناسبة، مع الأخذ في الاعتبار حجم مكان العمل والمخاطر الخاصة التي يشملها، وطبيعة العمل المنفذ، وعدد الموظفين والأشخاص الآخرين المتواجدين في مكان العمل، وذلك من أجل مكافحة حالات الطوارئ.

(f) يتخذ الترتيبات اللازمة لضمان الاتصال مع المنظمات خارج مكان العمل، وخاصة في أمور الإسعافات الأولية والتدخل الطبي العاجل والإنقاذ ومكافحة الحرائق.

(g) يتخذ الترتيبات اللازمة المتعلقة بتعطيل مصادر وأنظمة الطاقة التي قد تشكل خطراً في حالات الطوارئ، وذلك بما لا يؤثر على أنظمة الحماية ولا يشكل مواقف سلبية.

(h) يبلغ موظفي صاحب العمل من الباطن إن وجد، وموظفي صاحب العمل ممن له علاقة عمل مؤقتة، والأشخاص الآخرين المتواجدين في محل العمل مثل العملاء والزوار، بشأن حالات الطوارئ.

(2) إن مسؤوليات العاملين المعيّنين خصيصاً فيما يتعلق بحالات الطوارئ لا تعفي أصحاب العمل من التزاماتهم فيما يتعلق بهذا الأمر.

التزامات العاملين فيما يتعلق بحالات الطوارئ

(1) التزامات العاملين فيما يتعلق بحالات الطوارئ هي كما يلي:

(a) الامتثال للتدابير الوقائية والتقييدية المتخذة ضمن النقاط المحددة في خطة حالة الطوارئ.

(b) إخطار أقرب مشرف، أو مسؤول معين فيما يتعلق بحالة الطوارئ، أو ممثل العمال، في حالة مواجهة حالة طارئة قد تمثل خطرًا على صحتهم وسلامتهم أو على صحة وسلامة الأشخاص الآخرين، في الماكينات والأجهزة والأدوات والآلات والمرافق والأبنية الموجودة في مكان العمل.

(c) الامتثال لتعليمات صاحب العمل والفرق التي تصل إلى مكان الحادث من المنظمات ذات الصلة من خارج مكان العمل، لمواجهة حالة الطوارئ.

(d) التصرف بطريقة لا تعرض حياته وحياته وزملائه للخطر في حالات الطوارئ.

طرق التدخل والإخلاء في حالات الطوارئ

- يتولى صاحب العمل تحديد طرق التدخل في حالات الطوارئ التي يلزم تطبيقها مثل الإنذار والبحث والإنقاذ والإخلاء والاتصالات والإسعافات الأولية ومكافحة الحرائق في حالة حدوث حالات الطوارئ، وتسجل كتابةً. (خطة العمل في حالة الطوارئ)

- بعد الإخلاء، يُنفذ الفحص اللازم، بما في ذلك العد، لتحديد العاملين الذين قد يكونوا قد بقوا في مكان العمل.

- يحدد صاحب العمل في خطة الطوارئ ترتيبات الإخلاء المناسبة التي يمكن اتباعها عند حدوث حالات الطوارئ في مكان العمل، بغرض نقل العاملين من مكان تواجدهم إلى مكان آمن من أجل حمايتهم من التأثيرات السلبية لحالة الطوارئ هذه، ويعطي التعليمات اللازمة للعاملين مقدماً.



• في حالة وجود كبار سن أو معاقين أو حوامل أو حضانة في مكان العمل، تتخذ التدابير ليكونوا برفقة الأطفال أثناء الإخلاء.

• عند وضع طرق التدخل والإخلاء في حالة الطوارئ، يؤخذ في الاعتبار أحكام اللائحة المتعلقة بحماية المباني من الحرائق، والتي دخلت حيز التنفيذ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 2007/12937 والمؤرخ في 27/11/2007.

• عند وضع طرق التدخل والإخلاء في حالة الطوارئ، يؤخذ في الاعتبار أيضاً الأشخاص الآخرين من غير العاملين مثل العملاء والزوار الذين يحتمل تواجدهم في مكان العمل.

تحديد العاملين الذي سيعينون

يجب إعداد الخطط لحالات الطوارئ في أماكن العمل، ويجب تنفيذ أعمال الوقاية والحماية والإخلاء ومكافحة الحرائق والإسعافات الأولية والأعمال المماثلة، وإدارة هذه الحالات على نحو آمن، كما يجب تحديد العاملين الذي سيعينون في هذه الأمور، وذلك وفقاً لقانون الصحة والسلامة المهنية.

(1) يتولى صاحب العمل تعيين ما يصل إلى 30 عاملاً في أماكن العمل الخطرة للغاية، و40 موظفاً في أماكن العمل الخطرة و50 موظفاً في أماكن العمل منخفضة الخطورة، بحيث يكون هناك عامل واحد على الأقل مجهزاً بالمعدات اللازمة لكل موضوع من الموضوعات التالية:

(a) البحث والإنقاذ والإخلاء

(b) مكافحة الحرائق

ويكون ذلك العنصر مدرّباً تدريباً خاصاً ليكون "عنصر الدعم". في حالة وجود عاملين في مكان العمل بأعداد تتجاوز هذه الأعداد، يُعين موظفاً واحداً إضافياً لكل 30 و40 و50 عاملاً وفقاً لفئات المخاطر، ليكون عنصر الدعم.



في أماكن العمل التي تتضمن مخاطر منخفضة، يجب توافر 1 شخص واحد لكل 20 شخص ليكون مقدمًا للإسعافات الأولية، ويعتبر عدم توافر مقدمي الإسعافات الأولية بعدد كافٍ أحد أوجه القصور الهامة في بعض عمليات تدقيق الالتزام الاجتماعي.

(2) يعين صاحب العمل عنصر الدعم وفقًا لمبادئ لائحة الإسعافات الأولية المنشورة في الجريدة الرسمية بالعدد 24762 المؤرخ في 22/5/2002 فيما يتعلق بالإسعافات الأولية. ولذلك:

يجب توافر مقدمي الإسعافات الأولية:

في إطار الصحة والسلامة المهنية;

(a) يجب وجود مقدم واحد للإسعافات الأولية لكل 20 عامل، في أماكن العمل ذات الخطورة المنخفضة،

(b) ومقدم واحد للإسعافات الأولية لكل 15 عامل، في أماكن العمل الخطرة،

(c) ومقدم واحد للإسعافات الأولية لكل 10 عمال، في أماكن العمل بالغة الخطورة.

1. في أماكن العمل التي يقل عدد موظفيها عن 10 موظفين وتقع في فئة الأماكن ذات الخطورة المنخفضة، يكفي تعيين شخص واحد للوفاء بالالتزام المنصوص عليه في البند 1.

ملاحظة: يعتبر نقص عدد مقدمي الإسعافات الأولية في بعض عمليات تدقيق الالتزام الاجتماعي، أحد أوجه القصور الجوهرية.



التدريب على حالات الطوارئ

• من أجل التأكد من أن خطوات تنفيذ خطة الطوارئ المعدة يمكن اتباعها بانتظام وأنها قابلة للتطبيق، ينفذ التدريب على حالات الطوارئ ويتم تدقيقه مرة واحدة على الأقل في السنة، وتنفذ الإجراءات التصحيحية والوقائية اللازمة من خلال مراجعة التدريب.* ويتم إعداد تقرير مفصل عن التدريب يتضمن تاريخ التدريب المنفذ، وأوجه النقص الملاحظة، والترتيبات التي ستنفذ وفقاً لأوجه النقص هذه.

• ونتيجة للتدريب المنفذ، تنفذ التصحيحات اللازمة من خلال مراجعة خطط حالة الطوارئ، وفقاً للخبرات المكتسبة والجوانب المعوقة إن وجدت.

• بالنسبة للتدريبات التي تنفذ في أماكن العمل الموجودة في مراكز العمل ومجمعات مباني العمل حيث يوجد أكثر من مكان عمل، يتوجب على جميع أصحاب العمل المشاركة فيها. لذلك، لا يكفي أن يكون فقط مكان عملك هو الذي أجرى التدريب في هذا الصدد. **

*تُطلب هذه التدريبات أيضاً في بعض عمليات تدقيق الالتزام الاجتماعي مرة كل 6 أشهر.

**وقد يكون هذا الأمر أحد أوجه القصور الجدية التي تواجهنا في بعض عمليات تدقيق الالتزام الاجتماعي.

التدريب وإبلاغ العاملين فيما يتعلق بحالات الطوارئ

(1) يُبلّغ جميع العاملين بشأن خطط حالة الطوارئ، وبشأن الأشخاص المعيّنين في موضوعات البحث والإنقاذ والإخلاء ومكافحة الحرائق والإسعافات الأولية.

(2) يجب إبلاغ العاملين المعيّنين حديثاً في العمل، فيما يتعلق بخطط حالة الطوارئ، بالإضافة إلى منحهم تدريبات الصحة والسلامة المهنية.

ينفذ التدريب على
حالة الطوارئ
في أماكن العمل
ويدقق بشأنه على
الأقل مرة واحدة
في السنة، وتنفذ
الأنشطة الوقائية
والتصحيحية
اللازمة من خلال
مراجعة التدريب.



(3) الأشخاص المعينين خصيصًا فيما يتعلق بأمور حالة الطوارئ يتلقون التدريب بصفة خاصة فيما يتعلق بالأنشطة التي سينفذونها. وفي حالة تلقى العاملين المعينين بموجب الفقرة الأولى من المادة 11 تدريباتهم من قبل خبير السلامة المهنية في مكان العمل أو من طرف طبيب العمل، تُوثق هذه الحالة من خلال توقيع صاحب العمل ومقدمي التدريبات.

ما هي معدات الوقاية الشخصية؟

يُطلق مصطلح معدات الوقاية الشخصية على جميع الآلات، والعدد والأدوات والأجهزة التي يرتديها العمال والتي تعمل على حمايتهم ضد خطر واحد أو عدة مخاطر تنتج عن العمل المنفذ والتي تؤثر على الصحة والسلامة، وتصمم بما يتلاءم مع هذا الغرض.

تستخدم معدات الوقاية الشخصية المناسبة وفقًا للأخطار والعمل، عندما يتعذر الوقاية من الأخطار الموجودة في محل العمل، أو الحد منها بدرجة كافية، من خلال الحماية الجماعية المرتكزة على التدابير الفنية أو تنظيم العمل أو من خلال أساليب العمل.

يتولى خبير السلامة المهنية تقديم التدريبات بصفة دورية للعاملين وفقًا لمعدات الوقاية الشخصية التي يستخدمونها.

ما هي الشروط التي يجب الالتزام بها مع معدات الوقاية الشخصية؟

(a) صُممت معدات الوقاية الشخصية المستخدمة في مكان العمل وأُنتجت وفقًا لأحكام لائحة معدات الوقاية الشخصية. جميع معدات الوقاية الشخصية؛

(1) مناسبة للوقاية من المخاطر ذات الصلة دون خلق مخاطر إضافية.

**İş Güvenliği
Uzmanı
işyerinde
çalışanlara,
kullandıkları
KKD'ye göre
periyodik
olarak
eğitim
vermelidir.**

(2) وهي مناسبة للظروف الموجودة في مكان العمل.

(3) ومناسبة للوضع الصحي ومتطلبات تنظيم العمل (الهندسة البشرية) المستخدمة.

(4) يجب أن تكون ملائمة تماماً لمستخدمها عند تنفيذ إعدادات الضبط اللازمة.

(5) يجب توافر دليل الاستخدام باللغة التركية وعلامة سي إي على نحو مناسب في المنتجات التي تدخل في إطار لائحة معدات الوقاية الشخصية.

(b) في الحالات التي يوجد فيها أكثر من خطر والتي تتطلب من الموظف استخدام أكثر من معدة للوقاية الشخصية في نفس الوقت، يتم اختيار معدات الوقاية الشخصية المناسبة للاستخدام معاً والتي لا تتأثر الوقاية التي توفرها ضد المخاطر عن استخدامها معاً.

(c) تُحدد شروط استخدام معدات الوقاية الشخصية وخاصة مدة الاستخدام، مع الوضع في الاعتبار درجة الخطر ووتيرة التعرض وخصائص مكان العمل لكل عامل وأداء معدات الوقاية الشخصية.

مثال: إذا استخدمت المواد الكيميائية في قسم إزالة بقع القماش/ الملابس، فمن الخطأ استخدام قناع الغبار باعتباره من معدات الوقاية الشخصية بدلاً من استخدام القناع الكيميائي المناسب.

(d) في الحالات التي تتطلب استخدام أكثر من شخص في حالات الضرورة لمعدات الوقاية الشخصية والتي تستخدم في الأساس استخداماً فردياً- فيجب اتخاذ جميع أنواع الاحتياطات اللازمة لمنع مشاكل الصحة والنظافة بسبب هذا الاستخدام.

مثال: يجب التأكد من تطهير القفازات الفولاذية المستخدمة في قطع القماش على فترات زمنية معينة.

(e) يتم توفير معلومات كافية في مكان العمل لكل معدة من معدات الوقاية الشخصية، فيما يتعلق بالأمور الموضحة في البندين (أ) و(ب) من هذه المادة، بحيث يكون من السهل الوصول إلى هذه المعلومات.

(f) يتولى صاحب العمل توفير معدات الوقاية الشخصية مجاناً، وتنفيذ عمليات الصيانة والإصلاح والفحوص الدورية وفقاً لدليل المستخدم الذي ستقدمه الشركة المصنعة، واستبدال الأجزاء التي يلزم استبدالها، والحفاظ عليها في إطار شروط النظافة، وتوفيرها بحيث تكون جاهزة للاستخدام.

(g) يُبلغ صاحب العمل الموظف فيما يتعلق بالمخاطر التي سيستخدم معدات الوقاية الشخصية لمواجهتها.

(h) يتولى صاحب العمل توفير التدريب العملي فيما يتعلق باستخدام معدات الوقاية الشخصية.

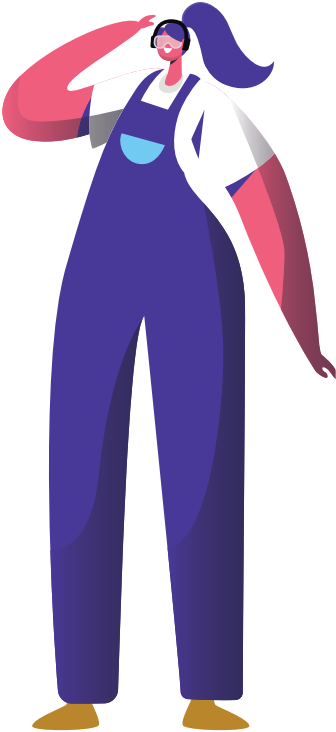
(i) تُستخدم معدات الوقاية الشخصية فقط للغرض المقصود منها، باستثناء الظروف الاستثنائية والخاصة.

(j) يجب توفير معدات الوقاية الشخصية في مكان حيث يسهل الوصول إليها وتكون بكميات كافية.

مثال: توفير سدادات الأذن عند مناطق الدخول إلى الأقسام الصاخبة مثل قسم التطريز.

(2) تستخدم معدات الوقاية الشخصية وتُنفذ صيانتها وتُنظف وفقاً للتعليمات. يجب أن تكون التعليمات مفهومة بالنسبة للعاملين.

يتوجب على صاحب العمل أن يحصل مسبقاً على آراء موظفي الدعم وممثلي العاملين، فيما يتعلق بتحديد معدات الوقاية الشخصية التي يلزم استخدامها.





تدابير الصحة والسلامة المهنية في الأعمال الخاصة بالمواد الكيميائية⁴

يجب حماية صحة العاملين من المخاطر الحالية أو التي يحتمل حدوثها، والتي تنشأ عن تأثيرات المواد الكيميائية، التي توجد أو تستخدم أو تعالج بأي شكل من الأشكال في مكان العمل. ويجب تحديد الحد الأدنى من الظروف اللازمة لضمان بيئة عمل آمنة.

يلتزم صاحب العمل- في الأعمال التي تنفذ بمواد كيميائية- بمنع تعرض العاملين لهذه المواد، وتقليل ذلك إلى أقل حد حيثما يكون ذلك غير ممكن، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية العاملين من مخاطر هذه المواد.

يلتزم صاحب العمل بالتحقق مما إذا كان ثمة مواد كيميائية خطيرة في مكان العمل أم لا، وفي حالة وجود مواد كيميائية خطيرة فهو ملزم بإجراء تقييم المخاطر وفقاً لأحكام لائحة تقييم مخاطر الصحة والسلامة المهنية المنشورة في الجريدة الرسمية بالعدد 28512 بتاريخ 29/12/2012، من أجل تحديد الآثار السلبية على صحة العاملين وسلامتهم.

تقييم مخاطر المواد الكيميائية

تؤخذ النقاط التالية في الاعتبار عند تقييم المخاطر الذي سينفذ في الأعمال التي تجرى بالمواد الكيميائية:

- (a) مخاطر المواد الكيميائية وأضرارها من ناحية الصحة والسلامة
- (b) صحيفة بيانات سلامة المواد باللغة التركيبية التي توفرها الشركات المصنعة أو المستوردين أو البائعين
- (c) نوع التعرض، ومستواه، ومدته
- (d) كمية المادة الكيميائية وشروط استخدامها وتواتر استخدامها
- (e) القيم الحدية للتعرض المهني والقيم الحدية البيولوجية
- (f) تأثير التدابير الوقائية المتخذة أو الواجب اتخاذها
- (g) نتائج الملاحظات الطبية التي أجريت سابقاً، إن وجدت
- (h) تفاعل كل مادة من المواد وتفاعلاتهم مع بعضهم البعض، في الأعمال التي تنفذ مع أكثر من مادة كيميائية واحدة

⁴ اللائحة المتعلقة بتدابير الصحة والسلامة المهنية في الأعمال الخاصة بالمواد الكيميائية، الجريدة الرسمية العدد 28733 بتاريخ 12 أغسطس 2013

يحصل صاحب العمل على المعلومات الإضافية اللازمة لتقييم المخاطر من المورد أو من المصادر الأخرى. تشمل هذه المعلومات، تقييمات المخاطر المحددة للمواد الكيميائية- إن وجدت- الواردة في التشريعات المعمول بها، الموجهة للمستخدمين.

لا يمكن بدء نشاط جديد يحتوي على مواد كيميائية خطيرة إلا بعد إجراء تقييم المخاطر واتخاذ جميع التدابير المحددة.

التدابير التي يجب اتخاذها في الأعمال التي تنفذ بالمواد الكيميائية الخطرة

(1) في الأعمال التي تنفذ بالمواد الكيميائية الخطرة، يتم القضاء على المخاطر فيما يتعلق بصحة العاملين وسلامتهم أو تقليل هذه المخاطر إلى الحد الأدنى من خلال التدابير التالية:

(a) ينظم العمل وتنفذ الترتيبات المناسبة في مكان العمل.

(b) تُنفذ الأعمال التي تجرى بالمواد الكيميائية الخطرة، بأقل عدد من العاملين.

(c) الحرص على أن تكون كمية المواد التي سيتعرض لها العاملون ومدة تعرضهم لها، في أدنى مستوى ممكن.

(d) إبقاء كمية المواد الكيميائية التي يلزم استخدامها في مكان العمل، في أدنى مستوى.

مثال: يجب توفير المادة الكيميائية التي ستستخدم بمقدار كمية الاستخدام اليومي فقط في مكان العمل، ويجب عدم تغيير الحاويات الكيميائية.

(e) الحفاظ دائما على مباني مكان العمل ومرافقه نظيفة ومرتبّة.

(f) توفير الظروف الكافية والمناسبة من أجل النظافة الشخصية للعاملين.

(g) تتخذ الترتيبات اللازمة لمعالجة المواد الكيميائية والنفايات والمخلفات الخطرة في مكان العمل، واستخدامها ونقلها وتخزينها، على النحو الأمثل.

(h) بتنفيذ طريقة الاستبدال، تستخدم مواد كيميائية غير خطيرة أو أقل خطورة من حيث صحة العاملين وسلامتهم بدلاً من المواد الكيميائية الخطرة. إذا تعذر استخدام طريقة الاستبدال نظراً لطبيعة العمل المنفذ، يتم تقليل الخطر باتخاذ التدابير التالية وفقاً لنتائج تقييم المخاطر وترتيب الأولويات:

- استخدام الماكينات والمواد والمعدات المناسبة واختيار أنظمة العمليات وأنظمة التحكم الصناعي المناسبة من خلال مراعاة التطورات التكنولوجية في الأعمال المنفذة بالمواد الكيميائية الخطرة بما في ذلك أعمال الصيانة والإصلاح التي قد تشكل خطراً على صحة العاملين وسلامتهم.

- تنفيذ تدابير الحماية الجماعية مثل التنظيم المناسب للعمل وإنشاء نظام تهوية كافٍ، لمنع المخاطر من مصدرها.

- تنفيذ أساليب الحماية الشخصية مع هذه التدابير، في الحالات التي لا تكون فيها التدابير المتخذة للحماية الجماعية للعمال من الآثار السلبية للمواد الكيميائية الخطرة كافية.

(i) توفير عمليات المراقبة والتدقيق والإشراف الكافية لضمان فعالية التدابير المتخذة واستمراريتها.

(j) يتعين على صاحب العمل إجراء قياس المواد الكيميائية التي قد تشكل خطراً على صحة العاملين، وتحليلها. كما يتولى إجراء عمليات القياس هذه مرة أخرى في حالة حدوث أي تغيير في الظروف التي قد تؤثر على تعرض العاملين للمواد الكيميائية. تُقيم نتائج القياس، مع مراعاة القيم الحدية للتعرض المهني المحددة في مرفقات هذه اللائحة.

(k) يتولى صاحب العمل تنفيذ الترتيبات الإدارية واتخاذ التدابير الفنية بما يتناسب مع طبيعة العمل المنفذ ووفقاً لترتيب الأولويات المحددة أدناه، بما في ذلك معالجة هذه المواد وتخزينها ونقلها ومنع تلامس المواد الكيميائية التي قد تتفاعل مع بعضها البعض، من أجل حماية العاملين من المخاطر الناجمة عن الخواص الفيزيائية والكيميائية للمواد الكيميائية، وذلك بناءً

على نتائج تقييم المخاطر ومبادئ الوقاية من المخاطر، بشرط عدم الإخلال بأحكام اللائحة المتعلقة بحماية العاملين من أخطار البيئات المتفجرة المنشور في الجريدة الرسمية رقم 28633 بتاريخ 30/4/2013:

• تجنب وصول المواد القابلة للاشتعال والانفجار في مكان العمل إلى تركيزات خطيرة، وتجنب وجود كميات تتطوي على المخاطر من المواد غير المستقرة كيميائياً. إذا كان هذا غير ممكن؛

• فيُمنع وجود المصادر القابلة للاشتعال التي قد تسبب الحريق أو الانفجار في مكان العمل. ويتم التخلص من الأمور التي قد تتسبب في ظهور التأثيرات الضارة للمواد غير المستقرة كيميائياً والمخاليط. إذا كان هذا أيضاً غير ممكن؛

• تُتخذ التدابير اللازمة لمنع تضرر العاملين من التأثيرات الفيزيائية الضارة للمخاليط والمواد غير المستقرة كيميائياً أو تضررهم في حالة حدوث حريق أو انفجار ناتج عن مواد قابلة للاشتعال و / أو متفجرة، أو الحد من هذا الضرر إلى أدنى حد ممكن.

(I) تُصمم معدات العمل وأنظمة الحماية المقدمة لحماية العاملين، وتُصنع، وتوفر، بما يتلاءم مع التشريعات السارية فيما يتعلق بالصحة والسلامة. ويتأكد صاحب العمل من أن جميع المعدات وأنظمة الحماية المستخدمة في البيئات المعرضة للانفجار مناسبة لأحكام اللائحة (AT/94/9) المتعلقة بالتجهيزات وأنظمة الحماية المستخدمة في البيئات التي يحتمل تعرضها للانفجار، المنشورة بالجريدة الرسمية بالعدد 26392 مكرر 4 بتاريخ 30/12/2006.

(m) تُتخذ الترتيبات التي من شأنها الحد من تأثير ضغط الانفجار.

مثال: يجب فصل المنطقة المحيطة بالضاغط / الأوعية المضغوطة عن المكان الذي ينفذ به العمل، من خلال جدران معزولة مناسبة.

(n) التأكد من إبقاء المرافق والمكينات والمعدات تحت المراقبة باستمرار.

(o) يجب الالتزام بالحد الأدنى من مسافات السلامة المحددة في الملحق 4 من اللائحة عند تحديد أماكن خزانات التخزين التي يوضع بها الأكسجين السائل والأرجون السائل والنيتروجين السائل، في أماكن العمل.



إبلاغ العاملين وتدريبهم فيما يتعلق بالمواد الكيميائية

(1) يتولى صاحب العمل تدريب العاملين وممثلهم وإبلاغهم فيما يتعلق بالمواد الكيميائية المستخدمة في مكان العمل. يتضمن هذا التدريب والإبلاغ، المعلومات التالية على وجه الخصوص:

(a) المعلومات التي تم الحصول عليها نتيجة لتقييم المخاطر

(b) المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية الخطرة التي قد تنشأ أو الموجودة في مكان العمل، بشأن التعرف على هذه المواد، ومخاطر الصحة والسلامة، والأمراض المهنية، والقيم الحدية للتعرض المهني، واللوائح القانونية الأخرى

(c) التدابير اللازمة والأمور التي يجب اتخاذها من أجل ألا يعرض العاملين أنفسهم أو عاملين آخرين للخطر

(d) معلومات بشأن وثائق بيانات سلامة المواد باللغة التركيبية التي يوفرها المورد، من أجل المواد الكيميائية الخطرة

(e) المعلومات المتعلقة بوضع العلامات/الإقفال بما يتناسب مع التشريعات المتعلقة بالحوادث ومرافق الأنابيب والمرافق المشابهة والأقسام التي يوجد بها المواد الكيميائية الخطرة

(2) المعلومات والتدريبات المقدمة للعاملين وممثليهم في الأعمال التي تنفذ بالمواد الكيميائية الخطرة، تكون في شكل تدريبات مدعومة بالمعلومات المكتوبة والتعليمات الشفوية، اعتمادًا على درجة وطبيعة المخاطر الناشئة نتيجة لتقييم المخاطر المنفذ. وتُحدث هذه المعلومات وفقًا للظروف المتغيرة.

(3) يتعين على مصنعي المواد الكيميائية أو مورديها، تقديم جميع المعلومات اللازمة لتقييم المخاطر، والواردة في الفقرة الثانية من المادة 6، إذا طلب صاحب العمل ذلك.

صاحب العمل

ملزم بطلب قياس

النظافة المهنية،

واختبارها وتحليلها

من المختبرات

الحاصلة على

شهادة كفاءة أو

كفاءة مبدئية.

تقييم المخاطر⁵

يُطلق مصطلح تقييم المخاطر على الأعمال الواجب تنفيذها بهدف تحديد المخاطر التي تكون موجودة في مكان العمل أو يمكن أن تأتي من الخارج، وتحليل المجازفات الناجمة عن الأخطار والعوامل التي تتسبب في تحويل هذه المجازفات إلى أخطار، وتصنيفها واتخاذ التدابير للتحكم فيها.

يتولى صاحب العمل تقييم المخاطر أو طلب تقييمها، من حيث الصحة والسلامة المهنية بهدف ضمان الصحة والسلامة للعاملين وبيئة العمل، واستدامتهما وتطويرهما.

تجديد تقييم المخاطر

يُجدد تقييم المخاطر المنفذ، وفقًا لفئة الخطر في الأماكن الخطرة للغاية، والخطرة، ومنخفضة الخطورة، على الأقل مرة كل سنتين وأربع وست سنوات على التوالي.

(1) يلتزم صاحب العمل بالتحقق مما إذا كان ثمة مواد كيميائية خطيرة في مكان العمل أم لا، وفي حالة وجود مواد كيميائية خطيرة فهو ملزم بإجراء تقييم المخاطر وفقًا لأحكام لائحة تقييم مخاطر الصحة والسلامة المهنية المنشورة في

الجريدة الرسمية بالعدد 28512 بتاريخ 29/12/2012، من أجل تحديد الآثار السلبية على صحة العاملين وسلامتهم.

(2) تؤخذ النقاط التالية في الاعتبار عند تقييم المخاطر الذي سينفذ في الأعمال التي تجرى بالمواد الكيميائية:

(a) مخاطر المواد الكيميائية وأضرارها من ناحية الصحة والسلامة

(b) صحيفة بيانات سلامة المواد باللغة التركية التي توفرها الشركات المصنعة أو المستوردين أو البائعين

(c) نوع التعرض، ومستواه، ومدته

(d) كمية المادة الكيميائية وشروط استخدامها وتواتر استخدامها

(e) القيم الحد للتعرض المهني والقيم الحدية البيولوجية الواردة في مرفقات هذه اللائحة

(f) تأثير التدابير الوقائية المتخذة أو الواجب اتخاذها

(g) نتائج الملاحظات الطبية التي أجريت سابقاً، إن وجدت

(h) تفاعل كل مادة من المواد وتفاعلاتهم مع بعضهم البعض، في الأعمال التي تنفذ مع أكثر من مادة كيميائية واحدة

(3) يحصل صاحب العمل على المعلومات الإضافية اللازمة لتقييم المخاطر من المورد أو من المصادر الأخرى. تشمل هذه المعلومات، تقييمات المخاطر المحددة للمواد الكيميائية-إن وجدت- الواردة في التشريعات المعمول بها، الموجهة للمستخدمين.

(4) لا يمكن بدء نشاط جديد يحتوي على مواد كيميائية خطيرة إلا بعد إجراء تقييم المخاطر واتخاذ جميع التدابير المحددة.



عمليات قياس النظافة المهنية⁶

(1) يجب على صاحب العمل حماية العاملين من الآثار الضارة لظروف بيئة العمل، وللمواد الموجودة أو المستخدمة أو المنتجة أو التي تعالج بأي شكل من الأشكال في مكان العمل، ويكون مسؤولاً عن ما يلي:

(a) يكشف وجود المخاطر الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية عن طريق قياس واختبار وتحليل التعرض البيئي والشخصي، في الحالات التي تعتبر ضرورية أثناء تنفيذ تقييم المخاطر وتجديده، بغرض ضمان بيئة عمل آمنة.

(b) يُكرر قياس واختبار وتحليل التعرض البيئي والشخصي من حيث تقييم فعالية تدابير الرقابة المتخذة.

(2) تُنفذ عمليات قياس واختبار وتحليل النظافة المهنية وتُكرر، عند وجود أي من الحالات التالية:

(a) عند حدوث تغيير في التعرض الشخصي للعامل باعتباره ضرورة للعمل أو لبيئة مكان العمل

(b) إذا رأى الطبيب أو خبير السلامة المهنية في مكان العمل ضرورة لذلك

(c) عند طلب ذلك في عمليات التدقيق الخارجية التي تنفذ في مكان العمل

(3) صاحب العمل ملزم بطلب قياس النظافة المهنية، واختبارها وتحليلها من المختبرات الحاصلة على شهادة كفاءة أو كفاءة مبدئية.

مثال: المختبرات المعتمدة من (وكالة الاعتماد التركية).

(4) يتولى صاحب العمل إبلاغ الأمور الواردة أدناه إلى صاحب عمل موظف المختبر القادم إلى مكان العمل من المختبرات لتنفيذ عمليات قياس واختبار وتحليل النظافة المهنية:

(a) مخاطر الصحة والسلامة التي يمكن مواجهتها في مكان العمل، وتدابير الحماية والوقاية

(b) الأشخاص القائمين بمهام الإسعافات الأولية والبحث والإنقاذ والإخلاء ومكافحة الحرائق

(5) يُعين صاحب العمل شخص على دراية بشأن تنفيذ العمل لمراقبة موظف المختبر أثناء الأنشطة التي ينفذها في مكان العمل.

(6) من أجل الحصول على نتائج دقيقة أثناء قياس واختبار وتحليل النظافة المهنية التي يتعين على صاحب العمل القيام بها؛

(a) يقدم المعلومات اللازمة بشأن التقنيات المستخدمة في مكان العمل لموظف الاختبار الذي سينفذ قياس واختبار وتحليل النظافة المهنية، ويتيح للموظف مقابلة العاملين.

(b) يضمن تنفيذ عمليات قياس واختبار وتحليل النظافة المهنية وفقًا للخطة التي أعدها المختبر.

(c) يضمن تنفيذ العمل بطريقة تعطي نتائج حقيقية دون إجراء أي تغييرات في ظروف العمل العادية والقدرة الإنتاجية.

(d) يقدم للمختبرات جميع أنواع المعلومات والوثائق والمستندات حول العوامل الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية التي يجب قياسها في مكان العمل، بما في ذلك وثائق بيانات السلامة.

(e) يأخذ آراء العاملين أو ممثلهم فيما يتعلق بعمليات قياس واختبار وتحليل النظافة المهنية التي ستنفذ في مكان العمل.

يجب إدراج جميع الأقسام التي تعتبر ضرورية أثناء تنفيذ عمليات قياس النظافة المهنية.

مثال: عند قياس المركبات العضوية المتطايرة، يجب إجراء القياس في المنطقة التي تستخدم فيها المواد الكيميائية، وكذلك في المنطقة التي تُخزن فيها المواد الكيميائية.

مثال: يجب إجراء مقاييس الضوضاء في أقسام لف الخيوط والنسيج والتطريز، وليس هنالك وحسب، بل أيضًا في جميع أقسام التصنيع الأخرى.



سؤال

ما هي وتيرة الفترات التي يجب تنفيذ المسح الصحي للعاملين الشباب خلالها؟

جواب

ينفذ المسح الصحي للعاملين الشباب مرة كل 6 أشهر.

المعاينات الصحية للعاملين⁷

تُنفذ المعاينات الصحية، عند دخول العمل وعند تغيير العمل، كما تُنفذ على فترات منتظمة خلال الاستمرار بالعمل وفقاً لفئة الخطر لمكان العمل، ووفقاً للعمل المنفذ، ووفقاً لحالة العامل.

وتتكرر المعاينة الدورية، بحيث تكون مرة كل خمس سنوات على الأكثر في الأعمال الموجودة في الفئة منخفضة المخاطر، ومرة كل ثلاث سنوات على الأكثر في الأعمال الموجودة في الفئة الخطرة، ومرة كل سنة على الأكثر في الفئة الخطرة للغاية، ومرة كل ستة أشهر على الأكثر للعامل الأطفال والشباب والعمالات الحوامل ممن يدرجون في المجموعة التي تتطلب سياسة خاصة، وذلك تماشيًا مع المعايير الدولية ونتائج تقييم المخاطر المنفذ في مكان العمل، ومع الأخذ في الاعتبار في مقام الأولوية الخصائص الشخصية للعامل، وفئة المخاطر في مكان العمل وطبيعة العمل. ومع ذلك، تُقصر هذه الفترات، إذا رأى الطبيب في مكان العمل ضرورة لذلك.

مثال: يجب تنفيذ عمليات المسح الصحية في أماكن العمل المدرجة في الفئة الخطرة، مرة كل 3 سنوات.

ومع ذلك، يجب أن يخضع العمال الشباب (16-18 سنة) الذين يعملون في نفس مكان العمل لمسح صحي كل 6 أشهر بسبب وضعهم الخاص.

⁷ اللائحة المتعلقة بمهام طبيب مكان العمل والموظفين الصحيين الآخرين، وسلطاتهم ومسؤولياتهم وتدريباتهم، الجريدة الرسمية العدد 28713 بتاريخ 20 يوليو 2013



استخدام معدات العمل⁸

يتولى صاحب العمل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان أن تكون معدات العمل التي ستستخدم في مكان العمل مناسبة للعمل الذي يتعين القيام به، ولضمان أن هذه المعدات لن تلحق الضرر بالعاملين من حيث الصحة والسلامة.

صاحب العمل;

(a) يراعي عند اختيار معدات العمل، بأن استخدام هذه المعدات لن يشكل خطرًا إضافيًا، مع الأخذ في الاعتبار ظروف العمل الخاصة الموجودة في مكان العمل ومخاطر العمل من حيث الصحة والسلامة.

يجب أن تكون الواقيات مناسبة لمواصفات المعدات، ويجب اتخاذ تدابير مثل الخلايا الضوئية، ويجب أن يكون هناك أغطية تمنع لمس الأجزاء المتحركة.

مثال 1: يجب أن يكون هناك نظام قفل داخلي لإيقاف الحركة عند فتح الغطاء، عند فتح طاولات الحياكة (الماكينات التي يوجد بها أجزاء متحركة).

مثال 2: يجب أن يكون الغطاء الواقي لنظام بكرة الحزام مثبتًا في آلات الخياطة.

(b) إذا لم يتمكن من ضمان أن تكون معدات العمل غير خطرة بالكامل على صحة العاملين وسلامتهم، فإنه يتخذ التدابير المناسبة لخفض مستوى الخطر إلى مستوى مقبول.

فحوص معدات العمل

(1) يمثل للأمور التالية المتعلقة بفحص معدات العمل المستخدمة في مكان العمل.

(a) في الحالات التي تعتمد فيها سلامة معدات العمل على ظروف التثبيت والتركيب، يجب فحص المعدات من قبل الأشخاص المخولين بإجراء الفحوص الدورية بعد تثبيت المعدات وقبل أول استخدام للمعدات وعند كل تغيير للموقع، كما تُحرر وثيقة من قبل هؤلاء الأشخاص المخولين توضح أن المعدات قد رُكبت تركيبًا صحيحًا وأنها تعمل على نحو آمن.

(b) يتأكد صاحب العمل من تنفيذ الفحوص الدورية لمعدات العمل التي قد تشكل خطرًا ببقائها معرضة للتأثيرات التي قد تسبب تعطلها؛

• ويتأكد من أن هذه الفحوص قد نفذت من قبل الأفراد المختصين بتنفيذ الفحوص الدورية،

8 لائحة شروط الصحة والسلامة عن استخدام معدات العمل، الجريدة الرسمية العدد 28628 بتاريخ 25 أبريل 2013

سؤال

كم عدد المرات التي
ينبغي فيها إجراء
عمليات المعاينة
الفنية لأوعية الضغط
مثل الضواغط
والمراجل البخارية؟

جواب

يجب أن تُنفذ مرة واحدة
في السنة، ولكن تأكد من
أن نتائج المعاينة الفنية
إيجابية تمامًا.
بالإضافة إلى ذلك، يجب
إجراء المعاينة الفنية
لأوعية الضغط المستلمة
حديثًا قبل استخدامها.

• كما يتأكد من تنفيذ الفحوص اللازمة من قبل الأشخاص المختصين بتنفيذ الفحوص الورية، بعد الحالات التي قد تحدث خللاً في سلامة معدات العمل مثل التغييرات في شكل العمل أو الحوادث أو الأحداث الطبيعية، أو استخدام المعدات لفترة طويلة، وذلك من أجل تحديد العطل في وقته، ومعالجته والحفاظ على شروط الصحة والسلامة.

• ويتولى تسجيل نتائج الفحوص، ويتولى الاحتفاظ بها على نحو مناسب بحيث يعرضها للمختصين كلما طلبوها.

بعض الماكينات والمعدات التي يجب فحصها عند إنتاج النسيج والملابس، هي كالتالي:

- المرحل البخاري
- خزان الهيدروفور
- مرفق التهوية
- مصاعد الأحمال والأفراد
- اللوحات والمرافق الكهربائية
- الرفاعة، الونش
- الرفاعة الشوكية ومنصة العمل المتنقلة
- مرافق الحريق
- كاشفات الغاز والدخان
- مانع الصواعق
- الضاغط
- الأوعية المضغوطة الأخرى إن وجدت

(2) عند استخدام معدات العمل خارج المؤسسة، يتم الاحتفاظ بالوثيقة المتعلقة بأخر فحص منفذ، مع المعدات.

(3) يوضح في ملحق اللائحة، الإجراءات والمبادئ المتعلقة بنوع معدات العمل التي يجب إخضاعها للفحص، وعدد مرات تنفيذ هذه الفحوص وتحت أي ظروف ستنفذ، والوثائق التي ستصدر نتيجة للفحص.

تدريب العاملين فيما يتعلق بمعدات العمل

يتكفل صاحب العمل بتوفير التدريبات المتعلقة بالمخاطر التي قد تنتج عن استخدام معدات العمل وطرق تجنبها، للعاملين المكلفين باستخدام هذه المعدات.



هيكل المباني ومتانتها⁹

تتسأ مباني مكان العمل وجميع أنواع ملاحقها والتعديلات بها، بحيث تكون ذات متانة كافية وعلى نحو مناسب لخصائص العمل المنفذ. يمكن الاستفادة من اللائحة المتعلقة بالمباني التي ستبنى في مناطق الزلازل المنشورة في الجريدة الرسمية بالعدد 26454 بتاريخ 6/3/2007، ومن المعيار (TS 500)، عند إجراء التقييمات المتعلقة بمدى مقاومة المباني.

المرافق الكهربائية

(a) صُممت المرافق الكهربائية وأنشئت بطريقة لا تنطوي على خطر نشوب حريق أو حدوث انفجار، ومؤمنة ضد خطر الحوادث نتيجة حدوث تلامس مباشر أو غير مباشر مع العاملين.

(b) يُثبت قاطع مانع التسرب الأرضي (مفتاح التيار المتبقي) في الألواح الكهربائية الرئيسية والثانوية لمكان العمل وفقاً لمبدأ الانتقائية.

(c) تبنى المرافق وتتخذ التدابير المنصوص عليها في التشريعات السارية المتعلقة بمواجهة البرق، في الأماكن التي تُنتج فيها المواد الضارة والخطرة والقابلة للاشتعال والانفجار، وفي أماكن تخزينها ومعالجتها، وفي المباني العالية، وفي المباني التي يوجد بها أماكن عالية مثل الأعمدة العالية والأطراف المستدقة.

⁹ اللائحة المتعلقة بتدابير الصحة والسلامة التي تتخذ في مباني أماكن العمل ومرافقها، الجريدة الرسمية العدد 28710، بتاريخ 17 يوليو 2013

طرق مخارج الطوارئ وأبوابها

(a) تُنفذ بحيث تُفتح مباشرة إلى الخارج أو إلى منطقة آمنة، ولا يوجد أي عوائق أمامها أو خلفها لمنع الخروج.

(b) وتؤسس على نحو يمكن جميع العاملين من مغادرة مكان العمل على الفور وبأمان، في حالة وجود أي خطر. تنفذ التدريبات على الطوارئ باستمرار.

(c) تحدد أعدادها ومواصفاتها وأبعادها وأماكنها، وفقاً لطبيعة العمل المنفذ، وحجم مكان العمل وطريقة الاستخدام، والمعدات الموجودة في مكان العمل، والحد الأقصى لعدد الأشخاص الذين يحتمل تواجدهم في مكان العمل. ويتم التأكد من أنها مناسبة وفقاً لأحكام اللائحة المتعلقة بحماية المباني من الحريق، والتي دخلت حيز التنفيذ بقرار مجلس الوزراء رقم 2007/12937 بتاريخ 27/11/2007.

(d) تُوفر أبواب مخارج الطوارئ بحيث يمكن للعاملين فتحها على الفور وبسهولة في حالة الطوارئ. تُفتح هذه الأبواب باتجاه الخارج. لا تستخدم الأبواب الجذابة (أبواب السحب) أو الدوارة كأبواب خروج للطوارئ.

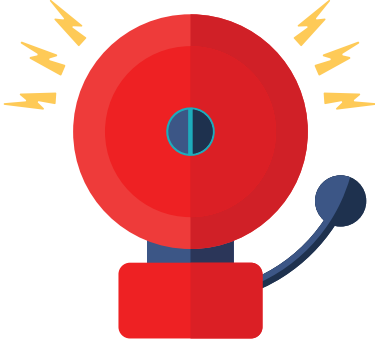
(e) يجب التأكد من عدم وجود عوائق تصعب الخروج عند طرق مخارج الطوارئ وأبوابها، وعند الطرق والأبواب المؤدية إليها، وأن أبواب مخارج الطوارئ ليست مغلقة أو مربوطة.

(f) يشار إلى طرق مخارج الطوارئ وأبوابها، بما يتلاءم مع لائحة إشارات الصحة والسلامة المنشورة في الجريدة الرسمية بالعدد 25325 بتاريخ 23/12/2003. يتم التأكد من أن الإشارات دائمة وموضوعة بأماكن مناسبة.

(g) يتم توفير نظام إضاءة للطوارئ عند طرق مخارج الطوارئ وأبوابها التي يلزم إضاءتها، ويكون متصلاً بمصدر طاقة منفصل يوفر إضاءة كافية في حالة انقطاع الكهرباء.



مكافحة الحرائق



يجب أن تعمل أنظمة
الإنذار من خلال
مصدر طاقة مستقل
عن الشبكة العامة
للتيار الكهربائي

(a) يتم توفير معدات كافية وفعالة لإطفاء الحريق في مكان العمل، وكذلك أنظمة الإنذار وكاشفات الحريق إذا لزم، وفقاً لحجم مكان العمل، وطبيعة العمل المنفذ، والمعدات الموجودة في مكان العمل، والخصائص الفيزيائية والكيميائية للمواد المستخدمة، وفقاً للعدد الأقصى من الأشخاص الذين يحتمل تواجدهم في مكان العمل.

(b) تُنفذ الصيانة والفحوص المنصوص عليها في التشريعات لمعدات إطفاء الحريق، بحيث تكون هذه المعدات جاهزة دائماً للاستخدام. يجب أن تكون معدات إطفاء الحرائق سهلة الاستخدام، وتوضع في أماكن مرئية ويسهل الوصول إليها ويجب ألا يوجد أمامها عائق.

(c) يشار إلى أماكن تواجد معدات إطفاء الحريق بما تناسب مع لائحة إشارات الصحة والسلامة. توضع هذه الإشارات في أماكن مناسبة، ويجب التأكد من أن الإشارات مرئية ودائمة.

مثال: الحرائق الناجمة عن تراكم غبار الألياف وعدم تنظيفها في قطاع المنسوجات والملابس تكون عرضية. بالإضافة إلى ذلك قد تندلع الحرائق بسبب أمور مثل: المعدات ذات درجة الحرارة المفرطة، الشرر الناتج من الاحتكاك، والتحميل الزائد للكابلات الكهربائية، والتأريض الخاطئ.

(d) من الضروري أن تكون المخارج المستقلة وطرق الهروب والسلام وجميع الترتيبات الخاصة المتعلقة بالحرائق في مكان العمل، مناسبة لأحكام اللائحة المتعلقة بحماية المباني من الحريق.

تهوية أماكن العمل المغلقة

(a) يتم توفير وجود ما يكفي من الهواء النظيف الذي يحتاج إليه العاملين في أماكن العمل المغلقة. عند تحديد حجم الهواء الكافي، يؤخذ في الاعتبار طريقة العمل وعدد العاملين والعمل الذي ينفذونه.

(b) يتم التأكد من أن النفايات والمخلفات التي قد تضر بصحة العمال بتلويثها لأجواء بيئة العمل، تُبعد إلى الخارج على الفور. يُنشأ نظام التهوية الميكانيكية (القسري) بشكل منفصل عن نظام التهوية العام بحيث يُبعد الغازات الخائقة والسامة أو المهيجة والغبار والضباب والدخان والروائح السيئة خارج البيئة.

مثال: أقسام قطع القماش ولف الخيوط بصفة خاصة

(c) وعند استخدام نظام التهوية الميكانيكية، يتم التأكد من أن النظام يعمل دائماً. وإذا كان عدم عمل نظام التهوية يشكل خطراً من ناحية الصحة والسلامة المهنية، فيؤسس نظام تحكم للإبلاغ بالأعطال. يكلف الأشخاص المختصين بتنفيذ أعمال الصيانة والإصلاح لأنظمة التهوية العامة والميكانيكية، واستخدام فلتير مناسب وتغييره، سنوياً.

(d) في أنظمة التهوية السلبية (المصطنعة)، يتم التأكد من أن يكون تدفق الهواء على نحو لا يزعج العاملين ولا يؤثر سلباً على الظروف البدنية والنفسية للعاملين ولا يؤدي إلى حدوث اختلافات مفاجئة ودرجات حرارة عالية.

درجة الحرارة المحيطة

(a) من الضروري ألا تزج ظروف الراحة الحرارية في أماكن العمل العاملين ولا تؤثر سلباً على الظروف البدنية والنفسية للعاملين. يتم التأكد من أن درجة حرارة بيئة العمل مناسبة لطريقة العمل، وللجهد الذي يبذله العاملون. يجب تهيئة أماكن الراحة والانتظار وتغيير الملابس وأماكن الاغتسال ودورات المياه وقاعات الطعام والكانتinen وغرف الإسعافات الأولية، لتكون بدرجة حرارة كافية وفقاً لأغراض الاستخدام. تُثبت الأدوات المستخدمة بغرض التدفئة والتبريد بحيث لا تزج العاملين ولا تشكل خطراً لحدوث حادث ما، وتُنفذ لها أعمال الصيانة والفحوص.

(b) في الحالات التي يلزم فيها العمل بشكل مستمر في بيئة شديدة الحرارة أو شديدة البرودة ولا ينبغي تغيير هذا الوضع وفقاً لطبيعة بيئة العمل، تُتخذ الاحتياطات اللازمة لحماية العاملين من الحرارة أو البرودة الشديدة.

مثال: أثناء شهور الشتاء، يُعطى العاملين في المخازن و/أو الشحن معاطف شتوية

(c) يتم التأكد من أن تكون إضاءة النوافذ والسقف على نحو يمنع الآثار السلبية لأشعة الشمس، وفقاً لطبيعة مكان العمل والعمل المنفذ.

الإضاءة

(a) من الضروري أن تكون أماكن العمل مضاءة بضوء النهار بدرجة كافية. وفي الحالات التي لا يمكن فيها استخدام ضوء النهار بشكل كافٍ بسبب موضوع العمل أو نمط البناء في مكان العمل أو أثناء العمل الليلي، يتم توفير إضاءة كافية ومناسبة من خلال الضوء الصناعي. يُستند إلى المعايير التالية (TS EN 12464-1: 2013; TS EN 12464-1: 2011) عند إضاءة مكان العمل.



يجب مراعاة ذلك بصفة خاصة في أماكن العمل ذات الورديات، وفي الحالات التي يجب فيها إجراء مقاييس النظافة المهنية فيجب تنفيذها عند كل وردية.

كما يجب إيلاء اهتمام خاص بوجود الإضاءة الكافية في أقسام مراقبة الجودة.

(b) تكون أنظمة الإضاءة في أماكن العمل والمرات من النوع الذي لا يشكل خطر لحدوث حادث ما بالنسبة لعمالين، وتثبت بما يناسب ذلك.

مثال: يجب استخدام إضاءة من النوع المغلق في قسم ماكينة الغزل، حيث يوجد خطر نشوب حريق من الغبار.

(c) يُوفر نظام إضاءة للطوارئ يكون متصلًا بمصدر طاقة منفصل لتوفير إضاءة كافية في الأماكن التي قد يشكل انقطاع نظام الإضاءة فيها خطرًا على العاملين.

أماكن الراحة

يتم توفير مكان راحة مناسبة في الأماكن التي يوجد بها أكثر من 10 عاملين، وفي الحالات اللازمة من حيث صحة العاملين وسلامتهم بسبب طبيعة العمل المنفذ. وفي المكاتب والأعمال المماثلة حيث يوجد موضع مناسب للراحة بين فترات العمل، لا يلزم وجود مكان للراحة. ويمكن استخدام أماكن تناول الطعام كمكان للراحة شريطة استيفاء الشروط اللازمة، إذا لم يكن هناك مكان أكثر ملاءمة في مكان العمل.

مكان تناول الطعام

يُوفر مكان لتناول الطعام يكون مجهزًا بالمعدات والأدوات والآلات على نحو كاف ويتمتع بشروط الراحة الحرارية والنظافة المناسبين، ويكون باتساع وطبيعة تتيح تناول الطعام على نحو مريح، من أجل العاملين الذين يتناولون طعامهم في مكان العمل.



ويمكن استخدام مكان للراحة باعتباره مكاناً لتناول الطعام شريطة استيفاء الشروط اللازمة، إذا لم يكن هناك مكان أكثر ملاءمة في مكان العمل. يمكن لصاحب العمل أن يوفر للعاملين مرفقاً لتناول الطعام خارج العمل بشرط استيفائه للشروط المحددة.

غرف الرضاعة

يتم توفير الظروف المناسبة للنساء الحوامل والمرضعات للتمدد والراحة. ويتم توفير الظروف المناسبة من خلال مراعاة أحكام اللائحة المتعلقة بشروط توظيف النساء الحوامل أو المرضعات وغرف الرضاعة ومهاجع رعاية الأطفال المنشورة في الجريدة الرسمية رقم 25522 بتاريخ 14/7/2004.

مكان تغيير الملابس وخزانة الملابس

يتم توفير أماكن منفصلة لتغيير الملابس للرجال والنساء، تكون بحجم مناسب، وتتمتع بظروف الإضاءة والتهوية والراحة الحرارية والنظافة المناسبة، من أجل العاملین الذين يضطرون إلى ارتداء ملابس العمل. لا يسمح للعاملين بتغيير ملابسهم في أماكن أخرى بخلاف أماكن تغيير الملابس. ويتم التأكد من أن أماكن تغيير الملابس يسهل الوصول إليها، وأن بها سعة كافية وأماكن جلوس كافية.

يتم توفير خزانات مغلقة للملابس بحجم كاف في غرف تغيير الملابس، لكي يتمكن جميع العاملین من وضع ملابسهم فيها خلال ساعات العمل. وفي الأماكن التي ينفذ فيها العمل بمواد رطبة أو مغبرة أو متسخة أو خطيرة وفي الأعمال المشابهة، يتم توفير خزانتي منفصلتين للملابس أو خزانة ملابس بها قسمين متجاورين، حيث يمكن وضع ملابس العمل والملابس الخارجية في أماكن منفصلة. وفي أماكن العمل التي لا يلزم وجود مكان لتغيير الملابس، يُخصص مكان مناسب حيث يمكن للعاملين وضع ملابسهم.



أماكن الاستحمام ودورات المياه

تُبنى أماكن مناسبة للاغتسال والاستحمام من أجل العاملين يتوافر فيها ماء متدفق ساخن وبارد، وتكون منفصلة لكل من الرجال والنساء، في الحالات التي يتطلبها العمل المنفذ أو لأسباب متعلقة بالصحة، أو في الحالات التي تستلزم اغتسال العاملين ونظافتهم. يجب أن تُبنى أماكن الاستحمام بحيث تكون واسعة حيث يمكن للعاملين الاغتسال براحة، وبحيث لا يُرى ما بداخل أماكن الاستحمام ودورات المياه والأحواض من الخارج، ويتوافر بها ظروف التهوية والإضاءة والراحة الحرارية والنظافة المناسبة. ويُوفر فيها المستلزمات اللازمة للنظافة.

يجب أن يؤمن بقاء أماكن الاستحمام والأحواض جاهزة دائمًا للاستخدام من قبل العاملين، ويُوفر فيها المستلزمات اللازمة للنظافة. في حالة وجود أماكن الاستحمام والأحواض في أماكن منفصلة عن أماكن تغيير الملابس، فيجب توفير توصيل سهل ما بين أماكن الاستحمام والأحواض وما بين أماكن تغيير الملابس.

وفي الأعمال التي لا تتطلب إنشاء أماكن للاستحمام، يتم توفير أحواض يكون بها ماء ساخن إذا لزم، بالقرب من أماكن العمل وغرف تغيير الملابس. تُوضع الأحواض على نحو منفصل للعاملين والعمال.

تحدد أماكن دورات المياه والأحواض بحيث تكون بعيدة عن خزانات المياه، وأماكن مرور المياه والأماكن التي تخزن بها المواد الغذائية أو تعالج، وبحيث لا تشكل خطرًا على صحة الإنسان والبيئة.



قائمة الفحص الدوري للصحة والسلامة المهنية من أجل المدراء

قائمة الفحص الدوري للصحة والسلامة المهنية من أجل المدراء	
منفذ الفحص	
سؤال	
1	هل أبواب مخارج الطوارئ مفتوحة (انظر أمامها وخلفها) ؟
2	هل ممرات الهروب للطوارئ مفتوحة؟
3	هل يوجد وافي في الماكينات؟
4	هل مشغلي الماكينات يستخدمون الواقي؟
5	اكتب معدات الوقاية الشخصية التي يلزم استخدامها ولا يستخدمونها (نظارات، قفازات، أقنعة ، أحذية حديدية، منزر، سماعات... إلخ).
6	هل تفصل النفايات إلى نابلون وورق ونفايات ملوثة ونفايات خطرة؟
7	هل تؤخذ حاويات النفايات في الوقت المحدد، هل هي موجودة؟
8	هل المكان أمام أنابيب الحريق مفتوح؟
9	هل المكان أمام خراطيم الحريق مفتوح؟
10	هل المكان أمام اللوحات الكهربائية مفتوح؟
11	هل أغطية اللوحات الكهربائية مغلقة؟
12	هل يوجد دواسة مطاطية عازلة أمام اللوحة الكهربائية؟
13	هل يوجد ماء أو أسلاك خلوية أو مادة مماثلة قد تسبب خطراً، فيما حول اللوحات الكهربائية؟
14	هل المنطقة المحيطة بالماكينات منظمة؟
15	هل يوجد في قسمك برميل أو حاوية أو رذاذ بدون ملصق؟
16	هل يوجد ماء أو زيت مسكوب على الأرض؟
17	هل رأيت أي حادثة على وشك الحدوث، هل مر العاملين بذلك؟
18	هل وقعت أي حادثة عمل، إذا كانت الإجابة بنعم فهل تم الإبلاغ عنها؟
19	هل يوجد أي دخان، غازات، روائح غير متوقعة؟
20	هل قسمكم نظيف ومرتب؟
21	هل ترى أي حالة خطرة؟
22	هل تستخدم الآلات الكهربائية الشخصية في قسمكم؟
23	هل تدخل السجائر وما شابهها داخل المؤسسة، وهل تلقى على الأرض؟

القائم بفحص النموذج، وتعليقاته

مثال لقائمة الفحص العام المتعلق بالصحة والسلامة المهنية

مثال لقائمة الفحص العام المتعلق بالصحة والسلامة المهنية	
التاريخ	
منفذ الفحص	
فئة المؤسسة (منخفضة الخطورة، خطرة، خطرة للغاية)	
سؤال	
1	هل أبواب مخارج الطوارئ تفتح للخارج، هل بها قضيب دفع؟
2	هل هناك علامة خروج فسقرية ومضاءة، عند أبواب مخارج الطوارئ من الداخل والخارج؟
3	هل يتم تشغيل المصابيح المشحونة الموجودة عند أبواب مخارج الطوارئ عند انقطاع التيار الكهربائي؟
4	يجب أن يكون هناك على الأقل 2 من أبواب مخارج الطوارئ في كل طابق، هل هما في اتجاهين متعاكسين؟
5	هل يوجد تدريب لفريق الطوارئ؟
6	هل يوجد خطة عمل لحالة الطوارئ؟
7	المعاينة الفنية السنوية للمساعد (يجب أن تكون خضراء أو زرقاء):
8	عدد حمولة المصعد: عدد الأفراد:
9	هل الأوعية المضغوطة (بما في ذلك خزان الهيدروفور) في منطقة مغلقة، وكم تبعد عن العاملين؟
10	إذا كان المبنى بالمشاركة، هل يوجد نظام إنذار مركزي، وهل هناك لوحة تحكم مركزية متصلة ببعضها البعض للحرائق، وهل تنفذ تدريبات مشتركة على الحرائق؟
11	عدد المراحل البخارية: تاريخ المعاينة:
12	عدد الارتفاعات: تاريخ المعاينة:
13	هل المخارج مغلقة؟
14	هل يوجد مصابيح مشحونة عند المخارج، وهل توجد كتابات تحذيرية وتوجيهات؟
15	هل أجهزة الكشف عن الدخان موجودة في الفحوص السنوية؟
16	هل خزانة الأدوية بها قائمة بالمستلزمات، هل يوجد أسماء مقدمي الإسعافات الأولية؟
17	هل تقرير المرافق الداخلية الكهربائية موجود؟
18	هل سجلات صيانة اللوحات الكهربائية موجودة؟
19	هل يوجد دواصة مطاطية عازلة أمام اللوحات الكهربائية؟
20	هل يوجد قاطع مانع التسرب الأرضي في اللوحة الكهربائية؟
21	هل توجد لوحات تحذيرية عند اللوحات الكهربائية؟
22	هل نُفذ تدريب تنظيم العمل (الهندسة البشرية)؟
23	هل يوجد حالات غير مناسبة لتنظيم العمل (الهندسة البشرية)؟
24	هل مصابيح الفلورسنت مقاومة للماء، إذا كان الجواب نعم، في أي أقسام؟
25	عدد الارتفاعات الشوكية: تاريخ المعاينة:
26	الفحوص السنوية لكاشف الغاز؟

سؤال	
27	هل التهوية العامة كافية؟
28	هل يوجد إنذار بصري، خاصة من أجل الموظفين المعاقين سمعياً؟
29	عدد مرافق التهوية: تاريخ المعاينة:
30	هل التهوية تعمل على نحو منتظم؟
31	هل التهوية ودرجة الحرارة مناسبة صيفاً وشتاءً؟
32	هل يوجد مخرجين في كل طابق؟
33	عدد خزانات الهيدروفور تاريخ المعاينة:
34	هل تحليل مياه الشرب موجود (اختبار كيميائي وميكروبيولوجي)؟
35	هل توجد مواد للإسعافات الأولية في كل طابق؟
36	هل عدد مقدمي الإسعافات الأولية كافٍ؟
37	عدد مصاعد الأفراد / تاريخ المعاينة:
38	هل نُفذ تدريب الصحة والسلامة المهنية؟
39	هل يجد مجلس الصحة والسلامة المهنية، هل نُفذت الأمور المسجلة في الاجتماع؟
40	هل يوجد خبير للسلامة المهنية؟
41	هل التقارير الصحية عند الالتحاق بالعمل موجودة؟
42	هل يوجد طبيب بمكان العمل، وإن وجد فهل يعلم العاملين أوقات قدومه؟
43	هل تنفذ الصيانة الدورية للمولد (غير مطلوبة في القانون، ولكنها مطلوبة في بعض عمليات التدقيق الاجتماعي)؟
44	هل هناك مادة كيميائية مسرطنة (مثل البيركلورو إيثيلين، ثلاثي كلورو الإيثيلين)
45	هل توجد نماذج لتسجيل الحوادث وحوادث العمل الخفيفة؟
46	هل الإضاءة بقسم المرحل مقاومة للماء؟
47	هل قسم المرحل مقاوم للانفجار والحريق، وهل سقفه من مادة خفيفة؟
48	هل وثيقة العامل بقسم المرحل موجودة؟
49	هل دفتر العامل بقسم المرحل موجود؟
50	هل يوجد قفاز فولاذي لتنفيذ عملية القطع، وهل هو سليم؟
51	هل يوجد دش ثابت لغسل العين في القسم الكيميائي؟
52	هل يشكل مكان تخزين المواد الكيميائية خطر الانفجار والتسرب؟
53	هل الدخول إلى مخزن المواد الكيميائية والخروج منه مقيد؟
54	هل نُفذ التدريب الكيميائي؟
55	هل قائمة الجرد الكيميائي موجودة؟
56	هل الحاويات الكيميائية الثانوية موجودة، هل ظروف الحماية مناسبة؟
57	هل اسم الشخص المسؤول عن المكان الذي تستخدم فيه المواد الكيميائية مكتوب على الباب (يجب أن يوجد أيضاً الشخص البديل) ؟

سؤال	
58	هل المكان الذي تستخدم فيه المواد الكيميائية منفصلاً عن الإنتاج وفي مكان مغلق؟
59	هل التهوية ودرجة الحرارة في المكان الذي تستخدم فيه المواد الكيميائية، مناسبان؟
60	هل الموظفون قد تلقوا التدريب وفقاً لصحف بيانات سلامة المواد الكيميائية MSDS؟
61	هل توجد أرقام تسجيل المركبات الكيميائية (CAS) بصحف بيانات سلامة المواد الكيميائية MSDS؟
62	هل توجد ملاحظات تتعلق بمعدات الحماية وتدريب الموظفين، في صحف بيانات سلامة المواد MSDS، بالنسبة للكيماويات؟
63	هل تقسم المواد الكيميائية إلى مجموعات وفقاً لفئات الخطر، ويتم حفظها؟
64	هل يتوافر تدريب بشأن معدات الوقاية الشخصية؟
65	عدد الضواغط: تاريخ المعاينة:
66	هل الضواغط موضوعة على نحو مناسب؟
67	تاريخ الفحص الفني لشريط الناقل:
68	هل توجد مستشعرات على جميع الجوانب في ماكينة لف القماش؟
69	هل توجد عملية إزالة البقع، هل تكون في غرفة منفصلة عن المؤسسة؟
70	هل توجد صحف بيانات سلامة المواد الكيميائية MSDS، ومعدات الوقاية والتهوية في غرفة إزالة البقع؟ هل تلقى الموظفون التدريب؟ ما هي أسماء الموظفين؟
71	هل توجد خطة شهرية وسنوية لصيانة الماكينة؟
72	هل تتوافر واقيات الماكينة، والأزرار المزودة، والمستشعرات وأغطية البكرات والمعدات الواقية للعين واليد؟
73	ماكينة: هل عدد الماكينات التي خضعت للفحص هو نفسه عدد الماكينات المذكور في تقرير قدرة الماكينات؟
74	هل أزرار ومستشعرات الحماية والإيقاف في حالة التوقف الطارئ موجودة في الماكينات؟ مثال هل يجب أن تتوقف ماكينة النسيج عند فتح الغطاء هل يتوفر ذلك؟
75	هل تنفذ أعمال الصيانة المنتظمة للماكينات، وهل المعاينة الفنية السنوية متوفرة؟
76	هل يوجد درابزين على السلالم (بما في ذلك السلالم المتنقلة) ؟
77	هل يوجد شريط مانع للانزلاق على السلالم؟
78	هل يوجد نظام إعلان مركزي؟
79	يجب وجود نظام إطفاء تلقائي للحرائق عند مدخنة المطبخ (أكثر من 100 شخص)
80	هل قياسات التعرض البيئي موجودة؟
81	هل يقدم التدريب التوجيهي / بدء العمل (التعيينات الجديدة) ؟ هل توجد سجلاتها؟
82	هل توجد معاينة فنية لمانع الصواعق؟
83	إذا كان المبنى مبنى تشاركياً، فهل تنفذ التدريبات المشتركة على الإنذار والحرائق؟

سؤال	
84	هل التقارير الصحية الدورية موجودة؟
85	هل توجد سجلات للحوادث التي أوشكت أن تحدث؟
86	هل يوجد تقرير تحليل المخاطر؟
87	هل كابينات وغرف تغيير الملابس موجودة بظروف مناسبة؟
88	يجب أن تشارك جميع الورديات في التدريب على الإخلاء؟
89	التهوية ومعدات الوقاية الشخصية من أجل المواد الكيميائية الخطرة؟
90	هل تقرير التآريض موجود؟
91	هل دورات المياه نظيفة وكافية، هل يوجد عدد 1 دورة مياه لكل 25 شخص، وهل هي للرجال والنساء؟
92	هل السيفون يعمل في دورات المياه؟
93	عدد غلايات الكي: تاريخ المعاينة:
94	عدد الأوناش: تاريخ المعاينة:
95	هل يتم اختبار عمل إنذار الحريق بصفة دورية، وكم عدد المرات، وهل توجد سجلات لذلك؟
96	هل يوجد إنذار الحريق في كل طابق، وهل يسمع في كل مكان؟
97	هل يوجد تدريبات على إطفاء الحريق وسجلات لها؟
98	يجب أن تكون فحوص طفايات الحريق وخرائط المياه في كل طابق وعلى نحو كاف، هل يتم اختبارها؟
99	هل نفذ إخلاء الحريق، وهل نفذ إطفاء الحريق، هل شارك الجميع؟
100	هل توجد معاينة فنية لمرافق الحريق؟
101	هل مرافق الحريق متصلة بخزان الهيدروفرور؟
102	هل أنابيب / خراطيم الحريق مسدودة؟
103	هل موظفي الطعام والشاي يمتلكون شهادة النظافة؟
104	عدد مصاعد الأحمال: تاريخ المعاينة:
105	هل توجد معاينة فنية للنقل / منحدر التحميل؟

القائمة الملحقه بأمكان العمل التي يوجد بها عمال أجنب

1	جنسية العامل: عدد الأفراد:
2	هل توجد توضيحات متعلقة بالصحة والسلامة المهنية باللغة الأجنبية على لوحة إشعار الموظفين؟
3	هل التعليمات والتحذيرات الموجودة على المعدات مكتوبة بلغته هو؟
4	هل وثائق تدريب الصحة والسلامة المهنية بلغته هو؟
5	هل قدمت تدريبات الصحة والسلامة المهنية لهم بلغتهم؟
6	هل يوجد ممثل لعمال الصحة والسلامة المهنية، هل يفهم اللغة التركية ويتحدث بها؟

قائمة الفحص الدوري للصحة والسلامة المهنية للرؤساء ورؤساء العمال

الرؤساء ورؤساء العمال	
قائمة الفحص الدوري للصحة والسلامة المهنية- املاها أسبوعياً	
منفذ الفحص	التاريخ
1	هل أبواب مخارج الطوارئ مفتوحة (انظر أمامها وخلفها) ؟
2	هل ممرات مخارج الطوارئ مفتوحة / هل يوجد انتهاك للخطوط؟
3	هل يوجد وافي في الماكينات؟
4	هل يوجد مشغل ماكينة لا يستخدم الواقي بالرغم من وجود الواقي عند الماكينة؟
5	اكتب معدات الوقاية الشخصية التي يلزم استخدامها ولا يستخدمونها (نظارات، قفازات،
	أقنعة ، أحذية حديدية، منزر، سماعات... إلخ)
6	هل المكان أمام أنابيب الحريق مفتوح؟
7	هل المكان أمام خراطيم الحريق مفتوح؟
8	هل المكان أمام اللوحات الكهربائية مفتوح؟
9	هل أغشية اللوحات الكهربائية مغلقة؟
10	هل يوجد دواسة مطاطية عازلة أمام اللوحة الكهربائية؟
11	هل يوجد ماء أو أسلاك خلوية أو مادة مماثلة قد تسبب خطراً، فيما حول اللوحات الكهربائية؟
12	هل المنطقة المحيطة بالماكينات منظمة؟
13	هل يوجد في قسمك برميل أو حاوية أو رذاذ بدون ملصق؟
14	هل يوجد ماء أو زيت مسكوب على الأرض؟
15	هل رأيت أي حادثة على وشك الحدوث، هل مر العاملين بذلك؟
16	هل يحتفظ بسجلات الحوادث التي أوشكت أن تحدث؟
17	هل توجد أي حالة خطيرة؟
18	هل وقعت أي حادثة عمل، إذا كانت الإجابة بنعم فهل تم الإبلاغ عنها؟
19	هل يوجد أي دخان، غازات، روائح غير متوقعة؟
20	هل يتكون غبار مزعج يومياً في قسمكم؟
21	هل الإضاءة ودرجة الحرارة في قسمكم مناسبة بما فيه الكفاية؟
22	هل تراعى قيم التعرض المهني اليومي للمواد الكيميائية في مناطق استخدام الكيماويات؟
23	هل يوجد أمر مزعج أو رائحة في منطقة استخدام الكيماويات؟
24	هل تستبدل معدات الوقاية الشخصية في قسم استخدام الكيماويات، عند انتهاء فترة استخدامها ويتم توفير معدات جديدة؟
25	هل قسمكم نظيف ومرتب، كم مرة يُنظف؟
26	هل تُدخن السجائر داخل المؤسسة؟

منفذ التقييم:

التعليقات:

ملاحظة: يوزع هذا النموذج على الرؤساء ورؤساء العمال بعد أن يقدم لهم خبير السلامة المهنية التدريب اللازم أولاً، ويجب جمعه على فترات محددة والتحقق منه.

ملاحظاتى، الأمور التى يجب أن أفعلها/ أمارسها فى
المؤسسة:

الأمور التى سأستمر فى عملها

الأمور التى سأتوقف عن ممارستها

الأمور التى سأبدأ بممارستها



This project is funded by the European Union.
Bu proje Avrupa Birliği tarafından finanse edilmektedir.
هذا المشروع تم تمويله من قبل الاتحاد الأوروبي



منظمة العمل الدولية- أنقرة

Ferit Recai Ertuğrul Caddesi No: 4,

06450 Oran, Ankara

هاتف: 00903124919890

فاكس: 00903124919945

البريد الإلكتروني: ankara@ilo.org

لقد تم إعداد هذا الكتيب لصالح مكتب تركيا - لمنظمة العمل الدولية من قبل السيدة ابيرو جوكبولوت المحترمة.

لقد تم تمويل إعداد هذا المنشور من قبل الإتحاد الأوروبي. إن محتوى المنشور تحت مسؤولية المؤلف و ليس ضروريا ان يعكس وجهة نظر الإتحاد الأوروبي.